القصة بخصوصها لانه قال انها حسبت عليه بتطليقة فيكون من حرمها عليه
خالف كونه لم يرها شيئا وكيف يظن به ذلك مع اقدامه واقدامهم ايمه
بسؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ليفعل ما يسره به وان جعل الضمير في
يعتدها ولم يرها لان عمر يلزم منه التناقض في القصة لو اصره فيتقرر الى
الترجيح ولا شك ان الاخذ بما رواه الاكثر والاحفظ اولى من مقابله غ
نقله وجمع حسن الجمهور وما قول ابن القيم في الانتصار شيء لم يرد الشرع
بان ابن عمر حسب تلك التطليقة الاتي رد ابن سعيد بن جبير خلافه عن
البخاري وليس فيها التصريح بالرفع قال فان فرض سعيد بن جبير بذلك كما تقرر
اي الزبير بقوله لم يرها شيئا فاما ان يسقط وما ان ترجح رواية الى الزبير
لتصريحها بالرفع وتحمل رواية سعيد بن جبير على ان راويه هو الذي فهمها عليه بغ
موت النبي صلى الله عليه وسلم في اوقات الذين الزم الناس فيه بالطلاق الثلاث ثم
ان كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحسب عليهم به ثلاثا انما كان
لفظ واحد واجب بانه قد ثبت في مسلم من رواية انس بن سيرين سألت
ابن عمر عن امرأة انتي طلقها وهي حائض فنكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال مره فليراجعها فاذا طهرت فليطلقها لطهرها قال فراجعتها ثم
طلقتها لطهرها فاعتد بتلك التطليقة وهي حائض فقال مالي لا
اعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت وعند مسلم انها من طرق بن اخي
ابن عمر عن عمه عن سالم في صحيح الباب وكان ابن عمر طلقها تطليقة
فحسبت من طلاقها فراجعها كما امره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاله
ابن سيرين سعيد بن جبير وانه راجعها في زمنه صلى الله عليه وسلم قاله في
فتح الباري وما في الحديث من الفوائد لا يخفى على متامل والله الموفق

باب من طلق امرأته حائضا ذلك لا يجوز

كما شرع النكاح قال تعالى الطلاق مرتان وبا ايها النبي اذا طلقتم
النساء واما حديث ليس شيء من الحلال ابغض الى الله من الطلاق المردود في
سنده ابو زرعة يا سناد صحيح وصححه الحاكم وفي لفظ ان ابغض المباحات
عند الله الطلاق فمحمول على ما اذا وقع عن غير سبب مع كونه اعلى بالا
رسال بل قال شيخ الاسلام ابن تيمية انه لم يصح عنه ولا عن احد من
مشهور اصحابه وهو لا يستلزم ترتب لازم المكروه الشرعي الا لو كان مكروها
بالمعنى الاصطلاحي ولا يلزم ذلك من وصفه بالبغض الا لو وصفه بالا
باحة لكنه وصفه بالحلية او فعل الفضل بعض ما اضيف اليه وكذا بضافة
انه مبغوض اليه سبحانه وتعالى ولم يرتب عليه عبارات على المكروه ودليل
نفي الكراهة قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء مالم تمسوهن

وطلاقه

وطلاقه صلى الله عليه وسلم حفصة وهل يوجه الرجل امرأته بالطلاق الاولى ترك
ذلك الان اخبرني اليه ٠ وبه قال حدثنا احمد بن عبد الله بن الزبير قال
حدثنا الوليد بن مسلم قال هذا الاوزاعي عبد الرحمن بن نمر قال قال ابن
الزهري محمد بن مسلم اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال
فجا عن ذلك اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
ان ابنة الجون بفتح الجيم وسكون الواو والنون اسمها فروة بنت النعمان بن
شراحيل على المشهور وقيل اسماء لما ادخلت بضم الهمزة وكسر الخاء
المعجمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا اي قرب منها لعبا ليزفها
قالت لما كبه الله عليها من الشقاوة اعوذ بالله منك فقال لها صلى الله
عليه وسلم لقد عذت بعظيم وهو الله تعالى الحقي باهلك بفتح الخاء وكسر
الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق شرط فيها النية بالاجماع والمعنى
الحقي باهلك لانى طلقتك سواء كان لها اهل ام لا ٠ وهذا الحديث اخرجه
النسائي في النكاح وابن ماجه قال ابو عبد الله اي المؤلف وعقد قال ابو عبد الله
لان زهير راوه اي الحديث المذكور هجاج بن ابي منيع بفتح الميم وكسر النون وبعد
التحتية الساكنة عين مهملة وهو اسم ابيه يوسف الرصافي بفتح الراء
والصاد المهملة المشددة فيما وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن هجاج ابي
منيع عبد الله بن ابي زياد عن الزهري محمد بن مسلم ان عروة بن الزبير اخبره
ان عائشة رضي الله عنها قالت فذكره ووصله الذهلي في الزهريات
ورواه بن ابي زئب ايضا بنحوه وزاد في آخره قال الزهري فجعلها تطليقة اخرجه
البيهقي ٠ وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن
غسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الانصاري وحنظلة هو غسيل
الملائكة لما استشهد باحد وهو جنب عن حمزة بن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح
السين المهملة عن ابيه ابي اسيد مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله
عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المسجد ومن منزله حتى نظلنا
الى حائط بستان لهم حديقة له فقال لنا اقعدوا بفتح القاف المجمة وبعد الواو الساكنة
طاء مهملة اي انتهوا الى حائطين فجلسنا بينهما ولابي ذر فجلسنا بينهما بالفاء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجلسوا ههنا ودخل اي الحائط وقد اوتي بالجونية
بضم الهمزة وفتح الجيم فيهما نسبة لجونة بن الازد فيما قاله بن الاثير وقال
الوتس هي الجونية بنت الجون في كندة والازد فالذي في كندة الجون هو معاوية بن جون
آكل المرار كما قال ومنهم اسماء بنت النعمان بن الاسود بن اشرحبيل بن شرحبيل
بن كندة تزوج بها النبي صلى الله عليه وسلم وتعوذ منه فطلقها وقال بن
حبيب الجونية امامة فنزلت بضم الهمزة في بيت لبني ساعدة بالتنوين فيهما وسقط